



Ref: 607/18

The Permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations at Geneva presents its compliments to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, and with reference to the esteemed Office's note verbale dated 16th August, 2018 concerning the Working Group on the issue of discrimination against women in law and in practice, and its preparation of the thematic report on women deprived of liberty that is to be presented to the 41st session of the Human Rights Council, has the honour to convey herewith the response of the Iraqi government in this regard.

The Permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations at Geneva avails itself of this opportunity to renew to the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.



23rd October, 2018

Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights

Attachment:

- Response of the Iraqi government (3 pages, Arabic language)



أولاً- نظام العدالة

- فيما يخص الفقرة (١) تقوم دائرة الاصلاح العراقية باستلام الموقوفات من مراكز الشرطة كافة على مدار الساعة لتفادي بقاء الموقوفات اكثر من (٢٤) ساعة في مركز التوقيف ويكون هذا الاستلام بموجب كتاب رسمي وحسب قرار قاضي التحقيق المختص ويتم حال الاستلام معاينة اصابة الموقوفة والتأكد من محتوياتها (بمذكرة امر العقوبة وهوية الاحوال المدنية او البطاقة التعريفية وفحص المعهد الطبي العدلي على النزيلات لبيان عدم وجود اثار شدة خارجية او تعذيب وكذلك فحص السونار للتأكد من حالات الحمل ان وجدت) ومن ثم اجراء تعهد يتضمن توقيع وبصمة الابهام للنزيلات على المعلومات وفي حال وجود اثار شدة خارجية او تعذيب يتم اتخاذ الاجراءات القانونية بمفاتحة الادعاء العام ومن ثم ايداعها حسب الضوابط حيث يتم تأمين كافة مستلزمات الابداع لهن من افرشة ووسائل تنظيف واسرة مع ضمان ايداع كافة المواد الثمينة كالحلي الذهبية والاشياء الثمينة مع النزيلات داخل شعبة الامانات وتعطي وصولات بها لهن ويتم تأمين احضارهن امام المحاكم في حال وجود كتاب رسمي من جهة قضائية مختصة حيث يتم ملازمة الموقوفة من قبل مفرزة من قسم التسفير والمحاكم بموجب كتاب رسمي مع وجود حراسة اصلاحية لمصاحبة النزيلات حتى صدور القرار القضائي اما بالافراج عنهن او اعادتهن الى القسم لحين حسم موقفهن .

- فيما يخص الفقرة (٢) لا تتوفر لدينا معلومات عن قضايا لنساء تعرضن لخطر الاحتجاز له صلة بدعوى القانون المدني
- فيما يخص الفقرة (٣) ان دائرة الاصلاح العراقية تتضمن اقسام اصلاحية لايواء النزليات حسب الفئة العمرية خاصة لاحتجاز النساء وطيلة فترة الاحتجاز يتم التنسيق مع مجلس القضاء الاعلى لغرض اكمال الاوراق التحقيقية والقانونية مع السماح لهن بتوكيل المحامين لمتابعة قضاياهن في المحاكم بعد ايداعهن في اقسام حسب التصنيف العلمي المتمثل بنوع الجريمة ومدة الحكم.
- فيما يخص الفقرة (٤) تقوم دائرة الاصلاح العراقية باستلام المحكومات وفق الضوابط المشار اليها في استلام الموقوفات ويتم فتح اصابة بحثية خاصة بالنزيلة مع بطاقة القورمة ويتم ايداعهن حسب التصنيف العلمي بدعواهن ومدة الحكم ويتم مفاتحة جهة الاعتقال والتسجيل الجنائي لغرض تثبيت كافة المعلومات لحين اكمال مدة الحكم واطلاق سراحهن حيث يتم وضع برنامج تدريبي وتأهيلي لهن مع تقديم كافة وسائل الدعم القانوني من خلال الشعب القانونية في الاقسام الخاصة بهن بتسهيل عملية الايداع واطلاق السراح وتتم عملية اطلاق السراح لهن بصورة فورية وفي نفس اليوم الذي تقر فيه المحكمة الافراج عنهن، وفي حال عدم وجود مطلوبة يتم اطلاق سراحهن مباشرة من القسم دون الرجوع الى جهات الاعتقال وهناك زيارات مستمرة للمحامين الموكلين للنزليات يوميا عدا ايام العطل.

ثانياً / المؤسسات الاخرى

- فيما يخص الفقرة (١) ان مديرية حماية الاسرة والطفل من العنف الاسري التابعة لوزارة الداخلية تستقبل الشكاوى والاخبارات من النساء والمعنفات وعلى مدار (٢٤) ساعة وتكون عن طرق تسجيل الشكاوى عند حضور المعنفة الى القسم ، وتلقي الإخبار من المستشفيات والمدارس والجهات الحكومية الاخرى عن علمهم بحصول عنف اسري ، واجراء المقابلة مع المعنفات والمعنفين مع مراعاة جنس الضحية حيث يتم مقابلة النساء من قبل ضباط من العنصر النسوي في غرفة معدة لهذا الغرض ، والقيام بإرسال الضحايا الى الفحص الطبي ومعالجتهم وربط التقارير الطبية التي تؤيد حصول الاعتداء عليهم في القضايا

التحقيقية . و تتلقى مديرية حقوق الانسان في وزارة الدفاع من خلال خطوطها الساخنة كافة الشكاوي والادعاءات كافة المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان ومن ضمنها الانتهاكات ضد حقوق المرأة وتقوم بتدقيق المعلومات والتأكد من صحتها ثم إحالتها الى الجهات القانونية والقضائية في حال ثبوتها. وكذلك تعمل المفوضية العليا لحقوق الانسان على تلقي الشكاوي من الأفراد والجماعات ومنظمات المجتمع المدني عن الانتهاكات السابقة واللاحقة لحقوق الانسان، والقيام بالتحقيقات الأولية عن انتهاكات حقوق الإنسان المبنية على المعلومات والتأكد من صحة الشكاوي الواردة إلى المفوضية وإجراء التحقيقات الأولية إذا اقتضى الأمر بالإضافة الى تحريك الدعاوي المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان وإحالتها إلى الادعاء العام لاتخاذ الإجراءات القانونية وإشعار المفوضية بالنتائج، ونود ان نشير هنا الى المادة (٤٥) من قانون اصلاح النزلاء والمودعين المرقم (١٤) لسنة ٢٠١٨ ، الذي اشار الى الجهات المعنية بتفتيش السجون ومراكز التوقيف وهي (مجلس النواب ، الادعاء العام ، مفوضية حقوق الانسان ، مجلس المحافظة محل موقع السجن او الموقف ، اية جهة مخولة قانوناً بالتفتيش).

- فيما يخص الفقرة (٢) افرزت انتخابات عام ٢٠١٤ تشكيل حكومة من ٣٣ وزيراً حيث بلغت نسبة تمثيل النساء (٢٥%) وبهذا ضمن مجلس النواب مساهمة فاعلة للمرأة كجزء من حقوقها السياسية وفقاً للمادة (٤٩/رابعاً) من الدستور وانعكس هذا التمثيل الخاص بالنساء على عددهم في السلطة التنفيذية وفي المناصب القيادية في الدولة على مستوى الوزراء ووكلاء الوزارات واصحاب الدرجات الخاصة والمدراء العامين ، بالإضافة الى إن السلطة القضائية أولت اهتماماً كبيراً لعمل المرأة في مجال القضاء ، ويوجد هناك (١١٧) قاض وعضو ادعاء عام امرأة متواجدين حالياً في الخدمة كما يوجد (٣) مدراء عامين من النساء إضافة إلى (٥) بدرجة معاون مدير عام و (١٢٣) محققة قضائية ، وتشغل المرأة في اقليم كردستان مناصب هي (٤٩) مدع عام ، (٣٠) قاض ، (٩٤) محقق قضائي و(٢٨٩) مساعد محقق قضائي.

ثالثاً / الهجرة والازمات

- فيما يخص الفقرة (١) لا توجد قيود على حرية وحركة المواطنين ومن ضمنهم النساء من النازحين داخلياً ، حيث ان العراق قد مر بظروف استثنائية خلال فترة سيطرة داعش على اجزاء من اراضي مما تسبب في عملية نزوح واسعة نحو مناطق اكثر اماناً رافقتها عمليات عسكرية واسعة للقوات الامنية والجيش العراقي لاستعادة تلك المناطق وهرب المئات من مقاتلي داعش وتسليمهم بين النازحين لغرض القيام باعمال ارهابية وقد حصلت العديد من تلك الاعمال بالفعل وان اجراءات السلطات العراقية بتدقيق المعلومات الخاصة بهم هي في اطار حماية الامن القومي او النظام العام او الصحة العامة او الاداب العامة او حقوق الاخرين وحررياتهم .